		•	•							•				• •			•					:		کے		L	_	ċ	j	L]	
,		•			 								•	•				•				:	ί	<u>.</u>	_		J	Ιl	j	Ĺ	J	
															:	(נ	l	(L	ċ)	J		J	L	a		IJ	





مهام المشرف المالي



















المادة الثانية والأربعون:


مع مر اعاة الاختصاصات المقررة لمجلس الإدارة والجمعية العمومية ولرئيس مجلس الإدارة؛ يكون المشرف المالي مسؤولاً عن السلطات والاختصاصات المتعلقة بالشؤون المالية للجمعية بما يحقق غرضها، ومن أبر ز اختصاصاته الإشراف على الآتي:

- ١. جميع شؤون الجمعية المالية طبقاً للنظام والأصول المالية المتبعة.
- ٢. موارد الجمعية ومصروفاتها واستخراج إيصالات عن جميع العمليات واستلامها.
 - ٣. إيداع أموال الجمعية في الحسابات البنكية المخصصة لها.
 - ٤. قيد جميع الإبر ادات و المصر و فات تباعاً في السجلات الخاصة بها.
 - ٥. الجرد السنوي وتقديم تقرير بنتيجة الجرد لمجلس الإدارة.
- ٦. صرف جميع المبالغ التي تقرر صرفها نظاماً مع الاحتفاظ بالمستندات المثبتة لصحة الصرف ومراقبة المستندات وحفظها
 - ٧. تنفيذ قرارات مجلس الإدارة فيما يتعلق بالمعاملات المالية.
 - ٨. إعداد ميزانية الجمعية للسنة التالية وعرضها على مجلس الإدارة.
- ٩. التوقيع على طلبات الصرف والأوراق المالية مع رئيس مجلس الإدارة أو نائبه.
- ١٠. بحث الملاحظات الواردة من المراجع الخارجي، والرد عليها على حسب الأصول النظامية

إفصاح

- تشير الجمعية إلى أنه تم إفصاح جميع الأعضاء حول عدم وجود علاقة عائلية أو تجارية بين الأعضاء.
- تشير الجمعية إلى أنه تم إفصاح جميع الأعضاء حول عدم وجود علاقة تجارية مع شركات أعضاء المجلس وعائلاتهم من الدرجة الأولى.



















	•	•							•		•	•	•			•	•							:		4	0	L	_	Ċ	į	J-	J		
	•					•			•	•	•	•	•					•				•	:		ć	į	_	•	J	J	Ľ	i	J	I	
															:	(J	ı	(_	(1		ċ)	ı	j	·	L	C	L	J	I	





SA0880000477608010188005













